

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٨٤٢ لسنة ٢٠١٤

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ;
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ;
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية
للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ;
وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير لشئون الصيدلية ;

قرر :

مادة ١ - يُرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية
المسجلة بوزارة الصحة والسكان تحت اسم مكتب علمي : (إيفي) .
ومقره : ٧٦ القطاع الأول - مركز المدينة - الدور الرابع - التجمع الخامس -
القاهرة الجديدة - القاهرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ١٨/١٢/٢٠١٤

وزير الصحة والسكان

أ. د. عادل عدوى